

108759 - أفتر رمضان بسبب المرض منذ 25 سنة ولم يقض إلى الآن

السؤال

زوجي لدغته أفعى منذ (25) سنة ، قبيل رمضان بيوم واحد ، بقي في حالة الخطر شهرين ، وفي السنة التي تلتها أفتر عشرة أيام إلى أن سمح له الطبيب بالصيام ، لم يكن زوجي يستطيع إطعام المساكين ؛ لأنّه كان فقيراً جداً .
هل عليه القضاء وإطعام المساكين لأنّ حالته ميسورة والحمد لله ؟

الإجابة المفصلة

أولاً : تأخير السؤال عن الحكم الشرعي في ذلك كل هذه المدة تفريط واضح ، وكان على زوجك أن يسأل عن ذلك عقب إصابته بذلك اللدغة ، لا سيما وقد ذكرت أنها كانت قبل رمضان بيوم واحد .

فعلى زوجك أن يتوب إلى الله تعالى من هذا التأخير ويندم عليه ويعزم على عدم العودة إليه مرة أخرى ، ونسأل الله تعالى أن يتقبل توبته .

ثانياً : المرض من الأعذار المبيحة للفطر في رمضان بنص القرآن الكريم ، وإجماع أهل العلم .
قال ابن قدامة في "المغني" (43-1/42) :

"أجمع أهل العلم على إباحة الفطر للمريض في الجملة ، والأصل فيه قوله تعالى : (فَمَنْ كَانَ مِنْكُمْ مَرِيضاً أَوْ عَلَى سَفَرٍ فَعِدَّهُ مِنْ أَيَّامِ أَخَرَ) البقرة/184 ، والممرض المبيح للفطر هو الشديد الذي يزيد بالصوم أو يخشى تباطؤ برئه " انتهى .
ومن أفتر بسبب المرض ينظر في شأنه :

فإن كان مرضه لا يرجى شفاؤه ولا برؤه : فهذا تلزمـه الفدية ، وهي إطعام مسـكين عن كل يوم أفترـ فيه ، ثم اختلفـ العلماء إن كان معسراً فـي الحال ، هل تلزمـه إذا أيسـر أم تسقطـ عنه الفـدية ؟

أما إن كان مرضـه مـرجـوا الشـفاءـ والـعلاـجـ : فـهـذاـ يـنـتـظـرـ حـتـىـ يـتمـ شـفـاؤـهـ ، وـيـقـضـيـ ماـ أـفـطـرـهـ مـنـ الأـيـامـ ، وـلـيـسـ عـلـيـهـ فـدـيـةـ ، وـلـاـ يـجـوزـ لـهـ الـانتـقـالـ عـنـ قـضـاءـ الصـومـ إـلـىـ الـفـدـيـةـ .

قال النووي في "المجموع" (262-6/261) :

"المـرـضـ العـاجـزـ عـنـ الصـومـ لـمـرـضـ يـرـجـىـ زـوـالـهـ لـاـ يـلـزـمـهـ الصـومـ فـيـ الـحـالـ ، وـيـلـزـمـهـ القـضـاءـ ، وـهـذـاـ إـذـاـ لـحـقـهـ مشـقةـ ظـاهـرـةـ بـالـصـومـ " انتهى .

وقال ابن قدامة في "المغني" (3/82) :

"الـمـرـضـ الـذـيـ لـاـ يـرـجـىـ بـرـؤـهـ يـفـطـرـ وـيـطـعـمـ لـكـلـ يـوـمـ مـسـكـينـا...ـوـهـذـاـ مـحـمـولـ عـلـيـهـ مـنـ لـاـ يـرـجـىـ إـمـكـانـ القـضـاءـ ، فـإـنـ رـجـاـ ذـلـكـ فـلـاـ فـدـيـةـ عـلـيـهـ ، وـالـوـاجـبـ اـنـتـظـارـ القـضـاءـ وـفـعـلـهـ إـذـاـ قـدـرـ عـلـيـهـ ، لـقـوـلـهـ تـعـالـىـ : (فـمـنـ كـانـ مـنـكـمـ مـرـيـضاـ أـوـ عـلـىـ سـفـرـ فـعـدـهـ مـنـ أـيـامـ أـخـرـ) ، وـإـنـماـ يـصـارـ إـلـىـ الـفـدـيـةـ عـنـ الـيـأسـ مـنـ القـضـاءـ " انتهى باختصارـ .

والـذـيـ يـظـهـرـ لـنـاـ -ـ وـالـلـهـ أـعـلـمـ -ـ أـنـ مـاـ أـصـابـ زـوـجـكـ كـانـ مـرـضاـ طـارـنـاـ يـرـجـىـ حـصـولـ الشـفـاءـ مـنـهـ ، وـقـدـ شـفـاهـ اللـهـ تـعـالـىـ فـعـلـيـهـ قـضـاءـ الأـيـامـ

التي أفطرها بسبب ذلك المرض ، ولا يكفيه إطعام مساكين بعدد تلك الأيام .
لكن .. إن أطعم مع القضاء فهو أحوط ، لا سيما وقد ذكرت أن حالته ميسورة والحمد لله .
وينظر جواب السؤال (26865) .
والله أعلم .